A

WIPO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية

WO/PBC/36/3
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 24 أبريل 2023

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة السادسة والثلاثون
جنيف، من 19 إلى 23 يونيو 2023

التعديلات المقترح إدخالها على إجراءات اختيار أعضاء لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة واختصاصاتها

من إعداد الأمانة

مقدمة

1. بناء على اقتراح من الأمانة، في عام 2021، بتنقيح إجراءات اختيار أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، أوصت لجنةُ البرنامج والميزانية الجمعيةَ العامة للويبو بالموافقة على التنقيح المقترح لإجراءات الاختيار، مما أسفر عن إضافة المرفق الرابع إلى نظام الويبو المالي ولائحته في 15 أكتوبر 2021. وتنص الفقرة 7 من ذلك المرفق، في الجزء ذي الصلة، على أنه "يجب أن تسترشد عمليةُ الاختيار بالخبرة والتوزيع الجغرافي والتعاقب *والتوازن بين الرجال والنساء*" (الخط المائل مُضاف للتوكيد).

2. وقد جرت أحدث جولة تعيين لخمسة أعضاء جدد في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة في الثنائية 2021-2022، وأُجريت وفقاً للمرفق الرابع من النظام المالي ولائحته. وأما إجراءات التعيين فقد أشرفت عليها هيئةُ تحكيم مؤلفة من سبعة أعضاء يمثلون كل مجموعة من مجموعات الدول الأعضاء في الويبو، منهم ستة رجال وامرأة واحدة. وفي الدورة الرابعة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية التي عُقدت في يونيو 2022، قدَّمت هيئة التحكيم تقريراً يوصي لجنة البرنامج والميزانية بخمسة مرشحين جدد لعضوية اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، وجميعهم من الرجال. ولمّا كان العضوان المتبقيان للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة من الرجال أيضاً (كان لا يزال لكل منهما فترة ولاية واحدة)، فإن توصيات هيئة التحكيم، في حالة الموافقة عليها، ستُسفر عن لجنة جميع أعضائها من الرجال اعتباراً من 1 فبراير 2023. ورغم أن لجنة البرنامج والميزانية وافقت على توصيات هيئة التحكيم، أعرب عدد من الدول الأعضاء عن قلقه إزاء انعدام التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، على النحو المستمد من عملية الاختيار وإجراءاته.

عملية التشاور

3. أحاطت الأمانةُ علما بهذا القلق، وفي نوفمبر 2022، دعت الدولَ الأعضاء، من خلال منسقي المجموعات، إلى اجتماع لمناقشة مسألة التوازن بين الرجال والنساء في كل من هيئة التحكيم واللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، لأن تشكيل هاتين الهيئتين كان من الأمور التي تبتّ فيها الدولُ الأعضاء. وفي ذلك الاجتماع، أشارت الدول الأعضاء إلى أن التوازن بين الرجال والنساء في هيئة التحكيم وفي اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة ينبغي جعله شرطاً إلزامياً، مع الاتفاق على ضرورة تعزيز الالتزام بتحقيق ذلك التوازن في كل من إجراءات اختيار أعضاء اللجنة (المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته)، والتشكيل النهائي للجنة، على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها (المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته). وطلبت الدول الأعضاء من الأمانة أن تقترح صيغة بهذا المعنى.

4. وفي يناير 2023، عقدت الأمانة اجتماعاً غير رسمي مع كل منسق من منسقي المجموعات لاقتراح ومناقشة نص التعديلات المحدودة للمرفقين الرابع والثالث للنظام المالي ولائحته، بما يتماشى مع الاتجاه العام الذي أشارت إليه الدول الأعضاء. وعقب هذه الاجتماعات غير الرسمية، أجرت الأمانة في فبراير 2023 مشاورات رسمية مع الدول الأعضاء بشأن النص المقترح، مما أدى إلى تبادل كتابي بنّاء للآراء. ونُوقشت المسألة مرة أخرى خلال اجتماع نظّمته الأمانة في أوائل شهر مارس 2023، ثم أعقبه تبادل كتابي آخر للآراء، وتكلّل ذلك بتعميم نص نهائي مقترح في نهاية ذلك الشهر، ولم ترد أي اعتراضات على ذلك النص.

التعديلات المقترحة

5. تحتوي هذه الوثيقة على اقتراح مُقدَّم إلى لجنة البرنامج والميزانية بشأن تعديلات لإجراءات اختيار أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة (المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته)، فضلاً عن تعديل فقرة واحدة من اختصاصات اللجنة الاستشارية (المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته)، وذلك على نحو يعكس نتائج المشاورات التي أُجريت مع الدول الأعضاء.

6. وترد التعديلات المُقترح إدخالها على المرفقين الرابع والثالث للنظام المالي ولائحته في مرفقٍ بهذه الوثيقة. ولتيسير استعراض هذه التغييرات، يتضمن المرفق جدولاً يُوضِّح التعديلات المقترحة بأسلوب تتبُّع التغييرات، فضلا عن وصف موجز للأسباب المنطقية لتلك التغييرات.

التعديلات المقترح إدخالها على إجراءات الاختيار

7. فضلاً عن أن التوازن بين الرجال والنساء في هيئة التحكيم سيكون أمراً مستحباً في حد ذاته، كان من المُسلَّم به، كخطوة أولى، أن فرص تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة ستكون أكبر إذا تحقق ذلك التوازن بين الرجال والنساء في هيئة التحكيم نفسها، لأنها هي الهيئة المسؤولة عن الإشراف على عملية التوظيف التنافسية. كما أن الفقرة الثانية من المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته، المتعلقة بإنشاء هيئة التحكيم وتشكيلها، لا تتضمن حالياً أي إشارة إلى التوازن بين الرجال والنساء. ولذلك يُقترح إضافة نص إلى تلك الفقرة لمراعاة ضرورة ضمان تحقيق التوازن بين الرجال والنساء عندما تُنشئ الدول الأعضاء هيئة التحكيم.

8. وإذا كانت توصيات هيئة التحكيم بشأن المرشحين، في جولة معينة من التوظيف، لن تؤدي إلى تحقيق توازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، فإن إجراءات الاختيار، بصيغتها الحالية، لا تُلزم الهيئة بإبداء الأسباب في تقريرها المُقدَّم إلى لجنة البرنامج والميزانية. ويُقترح إضافة إلزام من هذا القبيل إلى الفقرة 27 من المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته، لتعزيز الالتزام بتحقيق التوازن بين الرجال والنساء، من خلال تشجيع المساءلة والشفافية.

التعديل المُقترح إدخاله على اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة

9. من المتوقع أن يكون للتعديلات المقترح إدخالها على إجراءات الاختيار أثرٌ إيجابيٌّ على تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة. وتقتضي حالياً الفقرة 7 من المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته مراعاة التوازن بين الرجال والنساء في التشكيل العام للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة. ولتعزيز الالتزام بذلك التوازن في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة دون جعله إلزامياً، يُقترح تغيير صيغة الفقرة 7 باشتراط أن التوازن بين الرجال والنساء ينبغي تحقيقه إلى أقصى حد ممكن.

10. وقد أبلغت الأمانةُ اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة في اجتماعها الثامن والستين في مارس 2023 بأن الدول الأعضاء وصلت إلى المراحل النهائية من المناقشة بشأن التغييرات المُقترح إدخالها على المرفقين الرابع والثالث للنظام المالي ولائحته. وأطلعت الأمانةُ بعد ذلك اللجنةَ الاستشارية على نص التغييرات المقترحة، عقب اختتام المشاورات مع الدول الأعضاء.

خطوات أخرى

11. حددت الأمانةُ أيضاً المجالات التي يمكن أن تعمل فيها بنشاط مع الدول الأعضاء للحث على تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في هيئة التحكيم واللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، كما ذُكر خلال اجتماع نوفمبر 2022. على سبيل المثال، في بداية الإجراءات عند دعوة مجموعات الدول الأعضاء إلى ترشيح أفراد للعمل في هيئة التحكيم، يمكن أن ينص الطلب على أن المجموعات، قبل أن تُقدِّم كل منها ترشيحاتها إلى الأمانة، ينبغي أن ينسق بعضها مع بعض لمراعاة الحاجة إلى ضمان تحقيق التوازن بين الرجال والنساء. وإضافةً إلى ذلك، تلتزم الأمانة بالعمل عن كثب مع شعبة الانخراط الدبلوماسي وشؤون الجمعيات وإدارة الموارد البشرية لتنفيذ مزيد من حملات التوعية و/أو التوظيف المستهدفة في المستقبل، من أجل حثّ النساء ذوات المؤهلات الكفاية على التقدم لشغل المناصب الشاغرة المقبلة في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة.

12. وتنص الفقرة 32 من المرفق الرابع والفقرة 29 من المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته نصاً صريحاً على إمكانية قيام الدول الأعضاء بإعادة النظر في هذين المرفقين. وعملاً بهاتين الفقرتين، تُقدَّم التعديلات المُقترح إدخالها على الفقرتين 2 و27 من المرفق الرابع وعلى الفقرة 7 من المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته لتنظر فيها لجنة البرنامج والميزانية ولتوافق عليها الجمعية العامة للويبو.

13. وفيما يلي فقرة القرار المقترحة.

14. *أوصت لجنةُ البرنامج والميزانية الجمعيةَ العامة للويبو بما يلي:*

"1" الموافقة على التعديلات المقترح إدخالها على إجراءات اختيار أعضاء لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة (المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته)، الواردة في مرفق الوثيقة WO/PBC/36/3؛

"2" والموافقة على التعديل المقترح إدخاله على اختصاصات لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة (المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته)، الوارد في مرفق الوثيقة WO/PBC/36/3.

[يلي ذلك المرفق]

المرفق - التعديلات المقترح إدخالها على المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته والتغيير المترتب على ذلك في المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته

المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته			
النص الحالي	**التعديلات المقترحة (بأسلوب "تتبُّع التغييرات")**	**النص النهائي "بدون تتبُّع التغييرات"**	**سبب التغيير المقترح**
باء. إنشاء هيئة التحكيم		**باء. إنشاء هيئة التحكيم**	
2. تتكون الهيئة من سبعة أعضاء. ويدعو المدير العام كل مجموعة إقليمية من الدول الأعضاء في الويبو إلى ترشيح شخص واحد مناسب من تلك المجموعة لتشكيل الهيئة المكونة من سبعة أعضاء. ولا يمكن قبول إلا عضو واحد في الهيئة بغض النظر عن جنسيته. ويجب أن يتأكد أعضاء الهيئة من إتاحتهم لتنفيذ مهامهم طوال عملية تعيينهم بأكملها.	2. تتكون الهيئة من سبعة أعضاء، مع مراعاة ضرورة ضمان التوازن بين الرجال والنساء. ويدعو المدير العام كل مجموعة إقليمية من الدول الأعضاء في الويبو إلى ترشيح شخص واحد مناسب من تلك المجموعة لتشكيل الهيئة المكونة من سبعة أعضاء. ولا يمكن قبول إلا عضو واحد في الهيئة بغض النظر عن جنسيته. ويجب أن يتأكد أعضاء الهيئة من إتاحتهم لتنفيذ مهامهم طوال عملية تعيينهم بأكملها.	2. تتكون الهيئة من سبعة أعضاء، مع مراعاة ضرورة ضمان التوازن بين الرجال والنساء. ويدعو المدير العام كل مجموعة إقليمية من الدول الأعضاء في الويبو إلى ترشيح شخص واحد مناسب من تلك المجموعة لتشكيل الهيئة المكونة من سبعة أعضاء. ولا يمكن قبول إلا عضو واحد في الهيئة بغض النظر عن جنسيته. ويجب أن يتأكد أعضاء الهيئة من إتاحتهم لتنفيذ مهامهم طوال عملية تعيينهم بأكملها.	وضع شرط صريح لمراعاة ضرورة ضمان التوازن بين الرجال والنساء عند تشكيل هيئة التحكيم.
زاي. التوصية والتنصيب		**زاي. التوصية والتنصيب**	
27. تقدم الهيئة توصيتها (توصياتها) النهائية إلى لجنة البرنامج والميزانية، من خلال تقرير مفصل، يُعد الأمين مسودته. ويعتمد رئيس الهيئة وجميع أعضائها ذلك التقرير. كما يجب على الهيئة أن ترفق بتقريرها السير الذاتية لجميع الأفراد الذين تمت التوصية بتنصيبهم في اللجنة.	27. تقدم الهيئة توصيتها (توصياتها) النهائية إلى لجنة البرنامج والميزانية، من خلال تقرير مفصل، يُعد الأمين مسودته. وفي حالة عدم تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة عملا بالفقرة 7 من المرفق الثالث، توضح الهيئة في تقريرها أسباب ذلك. ويعتمد رئيس الهيئة وجميع	27. تقدم الهيئة توصيتها (توصياتها) النهائية إلى لجنة البرنامج والميزانية، من خلال تقرير مفصل، يُعد الأمين مسودته. وفي حالة عدم تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة عملا بالفقرة 7 من المرفق الثالث، توضح الهيئة في تقريرها أسباب ذلك. ويعتمد رئيس الهيئة وجميع أعضائها ذلك التقرير. كما يجب على الهيئة	لإلزام هيئة التحكيم بتبرير ما تقدمه من توصيات إلى لجنة البرنامج والميزانية، إذا كانت تلك التوصيات لن تؤدي إلى تحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة.

المرفق الرابع للنظام المالي ولائحته			
النص الحالي	**التعديلات المقترحة (بأسلوب "تتبُّع التغييرات")**	**النص النهائي "بدون تتبُّع التغييرات"**	**سبب التغيير المقترح**
	أعضائها ذلك التقرير. كما يجب على الهيئة أن ترفق بتقريرها السير الذاتية لجميع الأفراد الذين تمت التوصية بتنصيبهم في اللجنة.	أن ترفق بتقريرها السير الذاتية لجميع الأفراد الذين تمت التوصية بتنصيبهم في اللجنة.	
المرفق الثالث للنظام المالي ولائحته			
جيم. العضوية والمؤهلات		**جيم. العضوية والمؤهلات**	
7. ينبغي أن يعكس تشكيل اللجنة التوافق، فضلا عن مزيج المهارات والخبرات المناسب مع الأخذ في الاعتبار التوازن بين الرجال والنساء. وينبغي أن تكون اللجنة جامعة للكفاءات في المجالات التالية: [...]	7. ينبغي أن يعكس تشكيل اللجنة التوافق، فضلا عن مزيج المهارات والخبرات المناسب مع ~~الأخذ في الاعتبار~~ ضمان التوازن بين الرجال والنساء إلى أقصى حد ممكن. وينبغي أن تكون اللجنة جامعة للكفاءات في المجالات التالية: [...]	7. ينبغي أن يعكس تشكيل اللجنة التوافق، فضلا عن مزيج المهارات والخبرات المناسب مع ضمان التوازن بين الرجال والنساء إلى أقصى حد ممكن. وينبغي أن تكون اللجنة جامعة للكفاءات في المجالات التالية: [...]	لتعزيز الالتزام بتحقيق التوازن بين الرجال والنساء في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، دون جعله إلزاميا.

[نهاية المرفق والوثيقة]